وكسر الخاء يعني اخره فليفضي ولا يبالي في شرح وآدا ذلك تقدم بيانه في حديث
اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رضي الله روى البخاري عنه اذا وضعت
الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم
فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا
ويلها هذا التفات من التكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة تقال عند
العذاب ومفعوله ان يلبسها السرير يكون الضمير في ويلها في موضعه
لكي يكون المراد محاقق بصالحة وفي قولها قدموني ما يحمل عليه فلعل
التجوز في موضعين فان اراد الميت سنها تكون اولى وهذا القول بلسان
الحال فيكون استعارة وقال الكاشفي انه حقيقي لان الجمادات ناطقون
ويستحق بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم اين يذهبون بها يسمع
صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات
وهذا بلغ في حكمة منع سمعها سماع ذلك الصوت للافتتان الى [illegible]
م ثوبان رضي الله عنه وعنه عم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع
عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي حيث كان الامر كما اخبر ق
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالمد في
والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء
اي بالاكل قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احيا سنة
رسوله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك اشارة الى سعده احيا الكونيون بالهمزة
اوبالواو بمعنى السؤال كالخبر عن المخبر كما في قوله تعالى اوتيت سؤلك
يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي صلى
الله عليه وسلم في المنام واسأله عن صحة حديث [illegible]
لكونه رويا عنه صلى الله عليه وسلم باعلى سند فكان الرواية عن النبي
بعد مماته صلى الله عليه وسلم انما يكون في المنام ومضى على ذلك سنون
حتى اذا كانت ليلة السبت الثامن عشر من ذي القعدة سنة احدى عشر
وستمائة عند السحر رايت كاني على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب

والنبي

والنبي قاعد ينعت اي يا كل العشاء وسمعت نفرا فدعاني الى العشاء فاردت ان
اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله صلى الله عليه وسلم لابي سعيد بن
المعلى وقد ناداه النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فلم يجبه
حتى فرغ من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم وقد
اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشاء و
اقيمت الصلوة فابدأوا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضي الله
اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رقم
هذا الحديث بعلامة خ يعني انه مذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب
واما انا فاتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه
والباقي كما ذكر في المتن وفيه دلالة على ان الذباب طاهر وكذا
ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء
حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال ولا يبعد في حكمة الله ان
يجمعهما في جزء حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوى
من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغشى احد جناحيه
حين وقوعه فيترفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون
كسرا للنفس وهو كالشفاء م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا
وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة هو الازالة ما كان
بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت
على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا ولا يدعها او
يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة
نعمة الله واستحقارها ولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر
غالبا وكلوها منها تلي ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه
فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة
الله تعالى م عبد الله بن مغفل روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب في شرب
بطرف لسانه في اناء [illegible]

Copyright © King Saud University